

# Paradoxes

## شبهة الجذر الأصمّ

[تص 1] فخر الدين الرازي، المحصول في علم الأصول، جزء 4، ص. 291

["I am a liar" formulation; only discussion of the Liar by al-Rāzī]

في الخبر الذي يقطع بكونه كذباً، وهو أربعة:

- الأول: الخبر الذي ينافي مخبره وجود ما عُلِمَ بالضرورة سواء كان المعلوم – بالضرورة – حسيّاً أو وجدانيّاً أو بديهيّاً.  
ومن هذا الباب: قول القائل – الذي لم يكذب قطّ –: "أنا كاذبٌ"؛ فهذا الخبر كذبٌ؛ لأنّ المخبر عنه بكونه كاذباً، إمّا أن تكون الأخبار - التي وُجِدَتْ قبل هذا الخبر، أو هذا الخبر.  
والأول باطلٌ؛ لأنّ تلك الأخبار ما كانت كذباً، فإخبارُهُ عن نفسه – بكونه كاذباً فيها – كذبٌ.  
والثاني باطلٌ؛ لأنّ الخبرَ عن الشيء يتأخّر – في الرتبة – عن المخبر عنه؛ فإنّ جعلنا الخبرَ عين المخبر عنه: لزم تأخر الشيء عن نفسه – في الرتبة – وهو محالٌ.

[تص 2] الكاتب، المنصص في شرح الملخص، 4-119v1

[تص 3] الأبهري، تنزيل الأفكار، من كتاب منطق ومباحث الألفاظ، تحقيق مهدي محقق وتوشي هيكاوايزوتسو، ص. 236 (ط. تهران: 1974)

[solution]: the Liar is false without contradiction

قوله: وحلّها أن نقول: لا نسلم أنّه لو كان كاذباً يلزم أن يكون بعض أفراد كلامه صادقاً، وهذا لأنّ صدقه عبارة عن اجتماع صدقه وكذبه، فيلزم من كذبه عدم اجتماع صدقه وكذبه، ولا يلزم من عدم اجتماع صدقه وكذبه أن يكون صادقاً.

[تص 4] نصير الدين الطوسي، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، من كتاب منطق ومباحث الألفاظ، تحقيق مهدي محقق وتوشي هيكاوايزوتسو، ص. 236-237

[criticism of al-Abharī's solution]

أقول: إن عني [الأبهري] بقوله: "صدقه عبارة عن اجتماع صدقه وكذبه" أنّ المفهوم من صدقه هو هذا الاجتماع فهو غير مسلّم، وإن عني به استلزام صدقه لكذبه فلا نسلم أنّ كذبه يستلزم عدم ذلك الاستلزام، إمّا هو يستلزم نفي الكذب عن كلامه، فيلزم أن يكون كلامه غير كاذب، ولا نعني بالصدق إلا ذلك، فظهر أنّ كذبه يستلزم صدقه، وحينئذ يتوجّه الإشكال.

وكان الأولى لمصنّف الكتاب أن يقول: إمّا يلزم من قولنا: "كذب، لأنّه كاذب" كونه صادقاً في نفس الأمر، لأنه<sup>1</sup> عندنا يكون الصدق والكذب متناقضين حتى يلزم من ارتفاع أحدهما ثبوت الآخر، أمّا على تقدير كون الصدق مستلزماً للكذب فلا يلزم من ارتفاع الكذب ثبوت الصدق، فإنّ نقيض التالي لا ينتج عين المقدم، إمّا يلزم منه ارتفاع الصدق. فإذن صدقه محال، لأنّه يستلزم كذبه، وكذبه ليس بمحال، لأنّه يستلزم عدم صدقه.

ولقائل أن يقول: كما أنّ صدقه مستلزم لكذبه كذلك كذبه مستلزم لصدقه على سبيل التلازم، لأنّه إذا كان كذباً صدق إخباره عن نفسه بأنّه كذب، ويعود الإشكال.

ويجاب عنه بأنّ صدقه من حيث هو خير، وكذبه من حيث هو مخبر عنه متلازمان، وليس كلامنا في ذلك، إمّا الكلام في كذبه من حيث هو خير، فإنّه لا يستلزم كونه صادقاً، بل يستلزم ارتفاع كونه كذباً من حيث هو مخبر عنه أيضاً كونه كذباً من حيث هو خير، ولا نسلم أنّه يستلزم من ارتفاع كونه كذباً كونه صادقاً في هذه الصورة.

<sup>1</sup> Reading *li-annahu* for *a'nī*

### [solution] self-referential sentences are neither true nor false

والتحقيق فيه أنّ الصدق والكذب إنّما يعرضان لكلّ خبر يغيّر المخبر عنه، حتّى يتصوّر كون ذلك الخبر والخبر الذي يقابله واقعين على طرفي التقبّض، بحيث إذا طابق أحدهما المخبر عنه لم يطابقه الآخر، فيكون أحدهما صدقاً والآخر كذباً، ويلزم من ثبوت كلّ واحد منهما ارتفاع الآخر، ومن ارتفاع كلّ واحد منهما ثبوت الآخر.

أمّا إذا كان الخبر هو بعينه المخبر عنه فلا يتصوّر منه الصدق والكذب، إذ لا يتصوّر المطابقة وإنّها لا يتصوّر<sup>2</sup> إلا بين شيئين، ولا يتصور المناقضة، لأنّ الشّيء الواحد إن ثبت لم يرتفع شيء وإن ارتفع لم يبق شيء يتصور منه أن يثبت.

وإن كان ذلك الخبر هو خبراً عن نفسه بأنّه كذب لم يمكن أن يتصوّر منه المطابقة للاتينية بمعنى الصدق، ويتصور منه عدم المطابقة لا بمعنى العدم المقابل للملكة أعني الكذب، بل العدم بمعنى سلب المطابقة وهو عدم الصدق.

فإنّ لا يصدق على ذلك الخبر أنّه صدق ولا أنّه كذب، وإن حكم عليه بأحدهما لزم منه محال ويصدق عليه أنّه ليس بصدق وليس بكذب، ولا يلزم من سلب أحدهما ثبوت الآخر فلا يعرض منه محال.

[تص 5] السمرقندي، قسطاس الأفكار، ص. 551-553، تحقيق بهليفان

[“everything I say this hour” formulation]

[تص 6] ابن كمونة، المكاتبات، مأخوذة من كتاب محمد بن أسعد الدواني، نهاية الكلام في شبهة كل كلامي كاذب، (ط. طهران، 2007) ص. 119-120

### [solution] statements can be neither true nor false

لا نسلم أنّ امتيازَه عن غيره بذلك؛ بل امتيازَه بأنّه يحتمل أن يحكم عليه بأنّه صادق أو كاذب. والحكم بذلك لا ينافي أن لا يكون صادقاً ولا كاذباً؛ وليس من شرط الحكم المذكور أن يكون صادقاً أو كاذباً.

فالحاصل أنّ احتمال الحكم بأنّه صادق أو كاذب لا ينافي أن لا يكون في نفسه أحدهما.

[تص 7] ابن كمونة، الجديد في الحكمة، ص. 74-75

[“Everything I say in this house” formulation]

نفرض شخصاً دخل بيتاً، ثمّ قال: "كلّ كلامي في هذا البيت كاذب"، ثمّ خرج منه. [...]

[modified version of al-Ṭūsī's solution]

وحلّه: أنّه خير عن نفسه، فالخبر والمخبر عنه واحد، فلا يكون صادقاً؛ لأنّ مفهوم الصدق مطابقة الخبر للمخبر. والمطابقة لا تصحّ إلا مع إثنينيّة ما. وهي مفقودة ههنا؛ فهو إذن كاذب، لعدم المطابقة المذكورة.

[75.6] ولا يلزم من كذبه بهذا المعنى كونه صادقاً. وإنّما كان يلزم ذلك إن لو كانت الإثنينيّة ثابتة، مع عدم هذه المطابقة. ومن تحقّق الفرق بين السلب البسيط والعدول، تحقّق الفرق بين الكذابين ههنا. [...]

[75.14] ثمّ موضوع هذا الخبر إن أخذ خارجياً فهو كاذب، لعدم موضوعه، ولا يلزم صدقه، وإلا ففي العقل أفراد كثيرة من كلامه غير هذا. فلا يتعيّن من كذب كلام واحد منها صدقه.

[تص 8] العلامة الحلي، الأسرار الخفية في العلوم العقلية، ص. 223

<sup>2</sup> Reading *wa-innahā lā yutaṣawwar illā...* instead of *wa-innahumā lā yutaṣawwarān illā* at 237.10. Without the emendation, the translation would be, “and ‘true’ and ‘false’ can only be conceived of between two things.”

## [accepts solution from [T4]]

والجواب: ما ذكره بعض المحققين وهو: أنّ الصدق والكذب إنّما يعرضان لكل خبر غير المخبر عنه حتى تحقق المطابقة وعدمها. أمّا إذا اتحد الخبر والمُخبر عنه، لم تُتصور فيه المطابقة وعدمها بمعنى الملكة؛ بل بمعنى السلب، فلا يتصور الصدق والكذب فيه، فإنّ ذلك الخبرُ يصدق عليه أنّه ليس بصدق ولا كذب، ولا يلزم من سلب أحدهما ثبوت الآخر،

## [?where does the error occur that gives rise to the paradox]

فالغلط في هذا الموضوع إنّما كان؛ لأنّه حُكم بعروض الصدق والكذب لما يعرضان له بسبب عروضهما لما هو من نوعه، فهو من باب سوء اعتبار الحمل.

أقول: والحق أنّ الغلط في هذا إنّما هو من باب أخذ ما بالعرض مكان ما بالذات.

## [تص 9] فخر الدين الرازي، المطالب العلية، Süleymaniye Library ,Fatih 3145 ,22r18-23v10 .fol

### [شبهة المجهول المطلق / الجذر الأبكم]

[السؤال الأول:] لو صدق قولنا "كل مصدق به فهو متصور"، لصدق قولنا "كل ما لا يكون متصورا فلا يكون محكوما عليه" قضية حملية، فموضوعها قولنا "ما لا يكون متصورا" ومحمولها قولنا "لا يكون مصدقا به"، فهنا الموضوع في هذه القضية قولنا "ما لا يكون متصورا" فالموضوع في هذه القضية غير متصور مع أنّا حكمنا عليه بهذا الحكم المعلوم وذلك يبطل قولنا أن "غير المتصور لا يمكن الحكم عليه".

لا يقال العذر عنه من وجهين:

الوجه الأول أن غير المتصور متصور منه أنه غير متصور فإذا حكمنا ههنا على غير المتصور كان المحكوم عليه متصورا. الثاني أنّي إذا تصورت شيئا فأنا أحكم بأن "كل من تصور هذا الشيء فإنه لا يمكنه أن يحكم عليه بشيء" فالمحكوم عليه ههنا متصور لأنّي حكمت على متصوري بأن "كل من لا يتصور <هذا الشيء> فإنه لا يمكنه أن يحكم عليه بشيء" لأننا نقول:

أما العذر <الأول> فساقط، وذلك لأنّي إذا قلت "كل ما لا يكون متصورا لا يكون محكوما عليه" فالمحكوم عليه في هذه القضية إما أن يكون متصورا من حيث نه محكوم عليه بهذا الحكم أو لا يكون كذلك.

فإن كان الأول فقد كذب الحكم عليه بأنه لا يمكن الحكم عليه لأن كل متصور فإنه يمكن الحكم عليه بكونه متصورا أو بكون متميزا عما عداه. وعلى هذا التقدير لا يكون قولنا "ما لا يكون متصورا لا يكون محكوما عليه" مقدّمة صادقة بل كاذبة.

وإن كان الحق هو الثاني فحينئذ يكون المحكوم عليه في قولنا "ما لا يكون متصورا لا يكون محكوما عليه" غير متصور من حيث هو محكوم عليه مع أنّا قد حكمنا عليه بأنه لا يمكن الحكم عليه فقد صار غير المتصور من حيث هو غير متصور محكوما عليه بحكم صادق معلوم وذلك يمنع صدق قولنا "ما لا يكون متصورا لا يكون محكوما عليه".

وأما العذر الثاني فساقط، وذلك لأن موضع الالتزام ليس هو الذي عينه السائل بل الموضوع هو أنّي أحكم على نفسي حكما كليا بأن كل ما لا يتصور ولا يشير إليه فهمي ولا عقلي فإنه يمتنع أن أحكم عليه بحكم أصلا. ففي هذه الصورة المحكوم عليه بامتناع الحكم عليه هو الذي لا أتصوره ولا يشير إليه عقلي ولا فهمي.

وحينئذ يتوجه السؤال الثاني:

إنّا نجد من أنفسنا أنّا كما نعقل الأشياء بحدودها وحقائقها فقد نعقلها أيضاً (إنما؟) برسومها وعوارضها كما إذا قلنا "الطبيعة معنى يقتضي الحركة والسكون بحسب شرطين مختلفين" و"العلم صفة تقتضي العالمية" فحاصل هذا الكلام يرجع إلى أن الطبيعة معنى لا يعرف حقيقتها المخصوصة وماهيتها المعينة من حيث هي ولكننا نعرف منها أنها توجب كذا وكذا. وهذا يقتضي (؟) لنا حكمنا على تلك الماهية المجهولة بانها توجب الاثر الفلاني وذلك يقتضي حكمنا بحكم معلوم على اثر (شيء؟) غير متصور لنا

وأيضا إذا علمنا أن العالم محدث وعلما أن المحدث لا بد له من محدث قضى عقلنا بأن العالم لا بد له من محدث فالمعلوم ههنا أنه لا بد من شيء ما يكون محدثا لهذا العالم وأما ما ذلك الشيء وما حقيقته المخصوصة فغير معلوم.

نعم إذا عرفنا أن تلك الحقيقة ليست جوهرها ولا عرضا ولا كذا ولا كذا فتلك الحقيقة تعد مجهولة لأن المعلوم هو سلب هذه الأمور ولا شك أن حقيقته المخصوصة ليست نفس هذه السلوب. ثم إذا عرفنا أنه عالم قادر خالق رازق فالحقيقة تعد مجهولة لأن المعلوم هو أمر ما موصوف بهذه الصفات وموصوفية الشيء نسبة بين ذلك الشيء وبين تلك الصفة والنسبة بين الشئيين (؟) مغايرة لهما. فثبت أن

تلك الحقيقة مجهولة مع أنا حكمنا عليه تارة بسلب كذا وكذا وأخرى بإيجاب كذا وكذا فثبت أن الحكم على الشيء لا يستدعي كون المحكوم عليه متصوراً.

فإن قيل إذا اسند لنا استدلالنا بحدوث العالم على أنه محدثاً كان معلوماً هو أن "شيئاً ما >هو< متصف بكونه محدثاً للعالم" فموضوع هذه القضية هو قولنا "شيء ما" ومحمولها هو قولنا "محدث العالم" وهذا الموضوع من حيث أنه شيء ما يتصور.

قلنا المحكوم عليه بأنه محدث العالم هو مجرد المفهوم من قولنا "شيء ما" لأنه لا حقيقة إلا ويصدق عليها أنها شيء ما فلو كان المحكوم عليه بهذه المؤثرية هو هذا القدر لزم أن يكون كل شيء مؤثراً في العالم ومحدثاً له وذلك محال. بل المحكوم عليه بأنه موجود للعالم ومحدثاً له هو تلك الحقيقة المخصوصة المتعينة في نفسها التي اعتبارها امتازت عن سائر الحقائق.

ثم إننا قد دللنا على أن تلك الحقيقة غير متصورة البتة مع أننا نحكم عليها بهذه الأحكام المعلومة وذلك يقدح في قولنا الحكم على الشيء يستدعي كون المحكوم عليه متصوراً.

[تص 10] الخونجي، كشف الأسرار، ص. 9-10

[essential/existential proposition distinction solution]

فإن قيل: لو استدعى الحكم على الشيء تصور المحكوم عليه باعتبار ما لصدق أن المجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه أصلاً، وأنه كاذب لأن المحكوم عليه فيه إن كان مجهولاً مطلقاً فقد أمكن الحكم على المجهول مطلقاً؛ وإن كان معلوماً في الجملة، وكل معلوم في الجملة يمكن الحكم عليه، فالمحكوم عليه بامتناع الحكم عليه أصلاً يمكن الحكم عليه. أو نقول: المحكوم عليه بامتناع الحكم عليه، إن أمكن حكم ما عليه كذبت القضية، وإلا فامتنع هذا الحكم أيضاً. [...]

[10.1] فالجواب هو أن التالي في قولكم "إن الحكم على الشيء لو استدعى تصوّره في الجملة لصدق أن المجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه"، إن أخذت موجبة بحسب الوجود الخارجي كذبت لعدم وجود مثل هذا الموضوع في الخارج أصلاً، ضرورة أن كل موجود فهو معلوم ببعض اعتباراته ولو من حيث أنه موجودٌ وشيءٌ، ولم يلزم صدق الشرطية؛ وبحسب الحقيقة صدقت واندفع التناقض المذكور. وكذلك إن أخذت سالبة بالاعتبارين.

[تص 11] أثير الدين الأبهري، تنزيل الأفكار، من كتاب منطق ومباحث الألفاظ، تحقيق مهدي محقق وتوشي هيكاوايزوتسو، ص. 143

[description-referent solution]

لا يقال: لو صدق قولنا "إن كل محكوم عليه معلوم باعتبار" لكان لا شيء من المجهول مطلقاً بمحكوم عليه، وهو كاذب، لأنه لو صدق، فالمحكوم عليه في هذه القضية إن كان مجهولاً مطلقاً، لزم اجتماع النقيضين على الصدق، وإن كان معلوماً باعتبار، لزم كذب القضية، لأن كل معلوم باعتبار فهو محكوم عليه بكونه معلوماً باعتبار، فهو محكوم عليه بكونه معلوماً باعتبار.

لأننا نقول: لا نسلم أنه لو كان معلوماً باعتبار، لزم كذب القضية. وأما قوله بأن كل معلوم فهو محكوم عليه بكونه معلوماً باعتبار. قلنا: لم قلتم بأنه يلزم منه كذب ما ذكرنا من القضية؟ وهذا لأن قولكم "المحكوم عليه في هذه القضية معلوم باعتبار، وكل معلوم باعتبار فهو محكوم عليه بكونه معلوماً باعتبار" ينتج أن المحكوم عليه في هذه القضية محكوم عليه بكونه معلوماً باعتبار وذلك، لا يوجب كذب قولنا "لا شيء من المجهول مطلقاً بمحكوم عليه" لاختلافهما في الموضوع.

[تص 12] نصير الدين الطوسي، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، من كتاب منطق ومباحث الألفاظ، تحقيق مهدي محقق وتوشي هيكاوايزوتسو، ص. 143

[commentary on T11] [commentary on T11]

أقول: التحقيق في ذلك أن المجهول مطلقاً يوجد على وجهين: الأول مدلول هذه اللفظة وحده، والثاني مدلوله مع اتصافه بكونه مجهولاً مطلقاً وبالوجه الثاني لا يكون مجهولاً مطلقاً، لأن الاتصاف بالمجهولية أمر معلوم، والموصوف بأمر معلوم يكون معلوماً من حيث ذلك الوصف. فالمحكوم عليه في قولنا لا شيء من المجهول مطلقاً بمحكوم عليه من حيث امتناع الحكم عليه، هو المأخوذ بالوجه الأول، ومن حيث الحكم عليه بامتناع الحكم عليه، هو المأخوذ بالوجه الثاني. وذلك هو المراد من اختلافهما في الموضوع.

[تص 13] السمرقندي، قسطاس الأفكار، ص. 81-83

[نص 14] الحلي، الأسرار الخفية في العلوم العقلية، ص. 13 (ط. قم، 2000)

[criticism of the above solutions]

والجواب: أنّ المجهول مطلقاً، له اعتباران

أحدهما: مدلول هذا اللفظ

والثاني: مدلوله مع اتصافه بكونه مجهولاً مطلقاً. وبالاختبار الثاني لا يكون مجهولاً مطلقاً؛ لأنّ الاتصاف بالمجهولية أمر معلوم، والموصوف بأمر معلوم يكون معلوماً من حيث ذلك الوصف؛ فالمحكوم عليه في قولنا: "المجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه" من حيث امتناع الحكم عليه هو المأخوذ بالوجه الأول، ومن حيث الحكم عليه بـ"امتناع الحكم عليه" هو المأخوذ بالوجه الثاني، فإنّ الموضوع فيهما مختلف فلا تنافض

أقول: في هذا نظر؛ فإنّ المجهول مطلقاً إذا أخذ بالاعتبار الثاني، كان معلوماً وكلّ معلوم صحّ الحكم عليه بإمكان الحكم عليه، فالحكم عليه من هذه الحيثية بامتناع الحكم يناقض هذا

وأجاب بعضهم بأنّ التالي إن أخذ خارجياً منعنا الملازمة؛ لكذب التالي، فإنّ موضوعه لا يصدق أصلاً؛ ضرورة ثبوت المعلوماتية لكلّ [...] موجود. وإن أخذ حقيقياً صدقت، ومنع كذب التالي.

وهذا أيضاً فيه نظر؛ لأنّ كون التالي خارجياً أو حقيقياً، تابع للمقدّم [13.21]

[نص 15] صدر الشريعة، شرح تعديل العلوم، Cod .Arab .045 ,Universitätsbibliothek Leipzig ,23-11-8r

[mental accidents solution]

لما علم أن الحاصل في الذهن إذا كان مطابقاً كما مرّ تفسيره كان صادقاً فالمطابق هو الحاصل في الذهن، والحاصل في الذهن هو معروض الحصول في الذهن وهذا الحصول عارض لذلك المعروض، فالمطابق هو المعروض ولا اعتبار لهذا العارض في كون المعروض مطابقاً، فإذا تصوّرنا الكلي والمجهول المطلق تصوّرنا مطابقاً فلا شك أن الكلي صار شخصياً بسبب وجوده في الذهن والمجهول المطلق صار معلوماً، لكن هذه الشخصية والمعلوماتية العارضان لا يخرجان المعروض عن الكلية والمجهولية، لأنّ الكلي هو ذلك الحاصل في الذهن غير أن يكون الحصول مأخوذاً في ذلك الحاصل، وكذا المجهول المطلق إذا تصوّر كان هذا التصور غير مأخوذ في ذلك المتصور، فإذا قلنا "المجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه" فامتناع الحكم محمول على المعروض وعروض المعلوماتية لا ينافي هذا الحمل، لأنّ المعروض قد حصل في الذهن على ما هو عليه وهو المجهول مطلقاً والعارض لم يؤخذ في المعروض فلا يلزم التناقض

[نص 16] الإصفهاني، تنوير المطالع، MS Princeton University 1300 ,8-14r6

[criticism of essential-existential proposition distinction solution]

لا نسلم أن كلّ ما وُجد في الخارج معلوم من وجه، لجواز أن تتحقق أشياء في الخارج لم تتوجه إليها عقولنا، فلم نتصور أصلاً.

شبهة مجموع النسب

[نص 17] الكاتبي وابن مبارکشاه، شرح حكمة العين، ص. 144-145

[earliest formulation of the paradox]

لا نسلم أيضاً أن لو كان ثبوتياً لكان خارجاً "وما ذكره لبيانها" وهو أن الوجوب نسبة "فهو ممنوع"، فإن الوجوب عندنا نفس ماهية واجب الوجود لما بينا "وبتقدير تسليمه" أي وبتقدير تسليم كون الوجوب نسبة "فلا نسلم استلزام وجوب مغايرة النسبة لكل واحد من المنتسبين خروجها عن كل منهما، فإن لمجموع النسب نسبة إلى كل واحد من النسب وتلك النسبة مغايرة لكل واحد منهما وداخله في مجموع النسب" وإلا لم يكن المجموع مجموعاً.

لا يقال نحن نقول ووجوب تأخر النسبة عن كل واحد من المنتسبين بدل قوله ووجوب مغايرة النسبة للمنتسبين فيندفع ما ذكرتم لأن المتأخر عن الشيء يكون خارجاً عنه بالضرورة، لا المغايرة لأننا لا نسلم وجوب تأخر النسبة عن كل واحد من المنتسبين فإن لمجموع النسب نسبة إلى كل واحد من النسب وتلك النسبة ليست متأخرة عن كل واحد منهما ضرورة كونها داخلة في مجموع النسب.

[تص 18] العلامة الحلي، إيضاح المقاصد من حكمة عين القواعد، ص. 77-78

[criticism of al-Kātibī; solution from respects]

حينئذ سلمنا كونه نسبة، لكن لا نسلم كون النسبة يجب أن يكون خارجة عن كل من المنتسبين، فإن مجموع النسب من حيث أنه مجموع، نسبة إلى كل واحد من النسب بأنه مجموعه مع غيره، وهذه النسبة التي هي المجموعية مغايرة لكل واحد منهما وداخلة في مجموع النسب، لأننا أخذنا جميع النسب. وهذا الجواب في غاية الردائة، فإن منع كونه نسبة لإخراج اللوجوب عن مفهومه، فإن المفهوم من اللوجوب نسبة بين أمرين، فإن جعل اللوجوب شيئاً آخر فلا بد من بيانه، والمنع من خروج النسبة عن المنتسبين منع لأمر ضروري معلوم التحقيق، فإن الضرورة قاضية بأن النسبة بين الشينين مغايرة لهما، والمثال الذي ذكره [الكاتبى] ليس بجيد، فإن مجموع النسب وإن كان نسبة لكنه من حيث هو داخل في النسب لا يكون منسوباً إليها، ومن حيث هو منسوب إليها يكون خارجاً عنها.

[تص 19] الجرجاني، حاشية شرح حكمة العين، ص. 292

[solution from respects]

لا شك أن بديهية العقل حاكمة بأن النسبة بين الشينين سواء كانا حقيقيين أو اعتباريين أو أحدهما حقيقياً والآخر اعتبارياً متأخرة بالذات عن كل واحد منهما، وما أورده من المثال قادح في هذه الكلية، فلا بد من الجمع بينهما أو القدح في أحدهما، فنقول والله الموفق مجموع النسب من حيث هو أمر اعتياري لا يوجد إلا في الذهن، فلا يعرض له نسبة إلى واحد منها إلا فيه، ولا خفاء في أن العقل ما لم يلاحظ المجموع لم يعتبر له نسبة إلى شيء، فهذه النسبة من حيث أنها متعلقة بالمنتسبين المخصوصين متأخرة عنهما في الذهن ومن حيث أنها نسبة ما بدون ملاحظة خصوصية المنتسبين داخلة في المجموع، فإن العقل إذا اعتبر المجموع فقد لاحظ أفرادها من حيث أنها نسب لا من حيث خصوصية المنتسبان، بل لا يمكنه ذلك، وإذا عرفت هذا فمعنى الكلية أن كل نسبة فهي من حيث أنها متعلقة بالمنتسبين المخصوصين متأخرة عنهما، وذلك لا ينافي تقدمها على أحدهما بوجه آخر.